مصطلح "الضرورة الشعرية"

د. عبد الحميد عثمان زرموح
كلية الآداب – جامعة مصراتة

تقديم:

الشعر والنحو متلازمان في حياة العرب منذ القِدَم، أما الشعر فلأنه وليد الشعور، وهو إحساس فطري عند كل إنسان، ولكن مِن العرب مَن استطاع أن يعبِّر عنه في قوالب منظومة ذات نغمات خاصة عُرفتْ فيما بعد بالأوزان، والتزموا في كل قطعة منها نهاية واحدة هي القافية، وهكذا فالشعر كلام موزون مقفًّى، يحمل الأحاسيس والصور والمعاني المتعددة.

وأما النحو –بمعناه التطبيقي– فهو مجموعة السياقات التي تتألف منها تلك الأصوات المعبرة عما في نفس المتكلم، وكانت مراعاتها سليقة لا يُحتاج في اكتسابها إلى تعلُّم، ثم ظهرت الحاجة إلى وضع ضوابط لتقيَها التغير والضياع، في صورة أحكام عامة في اللغة والنحو –كما هو معلوم من تاريخ نشأة علوم اللغة بعامة، وعلم النحو بخاصة–.

وهذا يعني أن يمضي الخطان –خط الشعر وخط النحو– في مسارين متوازيين، بحيث لا ينفصلان ولا يصطدمان، أما أنهما لا ينفصلان فلأن كُلاًّ منهما يكمِّل الآخر، فلا مضمون بلا صورة ولا صورة بلا مضمون، وأما أنهما لا يصطدمان فلأن الخطين المتوازيين لا يلتقيان مهما امتدَّا –كما يقول علم الهندسة–.

هذا هو الأصل في العلاقة بين اللفظ والمعنى في العربية، وهذا التعبير لا يخلو: إما أنه موزون مقفًّى، وهذا هو الشعر، وإما أنه غير موزون ولا مقفى، وهو النثر.

فأما النثر فلا إشكال فيه؛ إذ هو غير مقيَّد بهذين القيدين، وأما الشعر فقد ظهرت فيه حالات لم يُراعَ فيها هذا الأصل، حيث خرج بعض الشعراء عن تلك الأحكام اللغوية والنحوية المعروفة المشهورة، بالإضافة إلى اختيار ألفاظ ذات رنين موسيقيٍّ وجمال فنيٍّ يحرص عليها

الشاعر؛ لأنه يراها مهمة جدًّا في عمله؛ ومن هنا نشأ هذا الإشكال في الشعر دون النثر، وهو ما بات يُعرَف باسم "الضرورة الشعرية".

من المفيد أولاً تقرير أن العلماء قد أجمعوا على التسامح في ذلك –إجمالاً–، وقبوله بوصفه وضعاً خاصاً من الكلام، ثم اختلفت كلمتهم في تفسير ذلك الوضع وتحديد مداه، فذهبوا فريقين: أحدهما قَبِلَهُ غيرَ مشروطٍ، والآخر قَبِلَهُ مشروطاً.

فماذا تعني الضرورة الشعرية؟ وما تفسير اختلاف النحاة فيها؟ وهل يمكن الوصول إلى موقف منها يُرضِي الجميع؟ هذا ما تحاول الصفحات الآتية مناقشته، والإجابة عنه.

ولكن –قبل ذلك– هذه نظرة سريعة في حركة التأليف في ميدان الضرورة الشعرية، لنرى أن العلماء أدركوا مكانتها الكبيرة بين موضوعات اللغة والنحو فكتبوا فيها مبكراً، ومن ذلك ما نجده من إشارات إليها في كتبهم، ومنهم:

1- سيبويه (ت 180هـ) في الكتاب، وبخاصة باب ما يحتمل الشعر.

2- ابن السرَّاج (ت 316هـ) في الأصول في النحو.

3- الرماني (ت 384 هـ) في شرحه على الكتاب، في باب الترخيم في ضرورة الشعر.

4- ابن رشيق (ت 463 هـ) في العمدة.

5- البطَلْيُوسي (ت بعد 630هـ) في شرح كتاب سيبويه.

6- ابن عصفور (ت 669هـ) في شرح الجمل والمقرّب.

7- حازم القرطاجني (ت 684 هـ) في مناهج البلغاء.

8- أبو حيان (ت 745هـ) في ارتشاف الضرَب.

9- السبكي (ت 763 هـ) في عروس الأفراح.

10. الشاطبي (ت 790 هـ) في شرحه على الألفية.

ثم صُنِّفت فيها الكتب المتخصصة، ومنها:

1- ضرورة الشعر، للمبرد (ت 286هـ).

2- ضرورة الشعر، لأبي سعيد السيرافي (ت 368هـ).

3- ضرورة الشاعر، لابن جني (ت 392هـ).

4- ذمُّ الخطأِ في الشعر، لابن فارس (ت 395هـ).

5- ضرائر الشعر، للقيرواني (ت 412هـ).

6- ضرائر الشعر، لابن عصفور (ت 663هـ).

7- منظومة كفاية الغلام في إعراب الكلام، للآثاري (ت 828هـ).

8- الضرائر، للألوسي (ت 1342هـ)[1].

وفي العصر الحديث:

1- الضرورة الشعرية، "دراسة نقدية لغوية"، للدكتور عبد الوهاب العدواني.

2- الضرورة الشعرية في النحو العربي، للدكتور مُحَمَّد حماسة عبد اللطيف.

3- في الضرورة الشعرية، للدكتور خليل بنيان الحسون.

4- الضرورة الشعرية، "دراسة أسلوبية"، للدكتور السيد إبراهيم مُحَمَّد.

5- سيبويه والضرورة الشعرية، للدكتور إبراهيم حسن.

المطلب الأول: "الضرورة" في اللغة

لم تختلف معاجم اللغة وكُتب التعريفات كثيراً في التعبير عن ماهية الضرورة في اللغة، أي في الاستعمال العربي قبل ظهور العلماء والباحثين عن معناها الاصطلاحي في الشعر بخاصة، ففي لسان العرب: ((وقد اضطُرَّ إلى الشيء أي أُلجِئ إليه ... الضرورة: اسم لمصدر الاضطرار، تقول: حملتني الضرورة على كذا وكذا، وقد اضطر فلان إلى كذا وكذا. بناؤه (افتعلَ) فجُعِلت التاءُ طاءً؛ لأن التاء لم يحسن لفظه مع الضاد))[2].

1- ينظر في هذه المؤلَّفات: الفهرست، معجم المؤلفين، كشف الظنون.

2- 155/6 "ضرر"، وينظر تهذيب اللغة 458/11 "ضرر".

فهذا يعني أنها من الاضطرار، وفِعله (اضترَّ) بزنة (افتعل)، ولكن لَمَّا لم يسهل نُطْق التاء بعد الضاد قُلبَتِ التاء طاءً فصار الفعل (اضطرَّ)، وفي الصحاح: ((وقد اضطر إلى الشيء، أي: أُلجِئ إليه))[1].

وجاء في التعريفات: ((الضرورة مشتقة من الضرر، وهو النازل مما لا مدفع له))[2].

وهي في المعجم الوسيط: ((الحالة الداعية إلى أن يُرتكَب فيه –أي الشعر– ما لا يُرتكَب في النثر، ج –أي الجمع– ضرائر))[3].

وفي التاج: ((والاضطرار: الاحتياج إلى الشيء، وقد اضطره إليه أمرٌ: أحوجه وألجأه، فاضطر بضم الطاء ... والضرورة: الحاجة، ويُجمع على الضرورات كالضارورة والضارور والضاروراء))[4].

وفي كتاب الجمهرة: ((والضرورة والضارورة واحد، وهو الاضطرار إلى الشيء))[5].

وفي معجم متن اللغة: ((الضرورة: الحاجة، ج: ضَرورات))[6].

وفي الهادي إلى لغة العرب: ((هي الحاجة الْمُلجِئة، والجمع ضرورات))[7].

وفي محيط المحيط: ((واضطُرَّ إليه اضطِراراً: احتاج إليه، واضطره إليه: أحوجه وألجأه، فاضطُر هو –بصيغة المجهول– أي أُلجِئ))[8].

1- 720/2 "ضرر".
2- ص143.
3- 540/1.
4- 349/3.
5- 122/1.
6- 544/3.
7- 79/3.
8- ص533.

وفي الكافي: ((الضرورة الحاجة ... أي: أن الحاجة تدفع بصاحبها إلى عمل ما هو ممنوع))[1].

ومن هذه التعريفات ندرك أنها متقاربة جدًّا، فالمحور الذي تدور حوله هو معنى اللجوء إلى الشيء الذي لا مفرَّ منه، أي: ارتكاب ما لا يمكننا تجنبه؛ وذلك لوجود ما يدفعنا إلى الوقوع فيه.

المطلب الثاني: بين مصطلح الضرورة ومصطلَحَي الاطِّراد والشذوذ

دراسة المطَّرِد والشاذِّ مرتبطة ارتباطاً قويًّا بالحديث عن الضرورة؛ لذا كان لزاماً الإلمام بشيء عنهما ليظهر الفرق بينهما وبين الضرورة موضوع البحث.

اطَّردَ على زنة اِفْتَعَلَ، فأصله اطترد أُبدِلتْ تاؤه طاءً ثم أُدْغِمتْ في فاء الكلمة، وكذلك مصدره القياسي الاطِّراد أصله الاطتراد ووزنه اِفْتِعَال، وهو في اللغة يعني التتابع، ففي اللسان: ((واطَّرد الشيء: تبع بعضه بعضاً وجرى، واطَّرد الأمر: استقام، واطَّردت الأشياء إذا تبع بعضها بعضاً، واطَّرد الكلام إذا تتابع، واطَّرد الماء إذا تتابع سيلانه))[2].

وفي اصطلاح النحاة الأصوليين ما تتابع من الكلام العربي الذي يُحتج به وفقاً للأحكام النحوية والصرفية، ((فجعل أهل علم العرب ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطَّرداً، وجعلوا ما فارق ما عليه بقية بابه وانفرد عن ذلك إلى غيره شاذًّا، حملاً لهذين الموضعين على أحكام غيرهما))[3].

فالشاذُّ في اللغة هو المنفرد عن غيره، جاء في الصحاح: ((شذَّ عنه يشُذ ويشِذ شُذوذاً: انفرد عن الجمهور، فهو شاذٌّ))[4].

1- ص639.

2- 268/3 "طرد"، وينظر الصحاح 502/2 "طرد".

3- الخصائص 147/1، 148.

4- 565/2 "شذذ"، وينظر اللسان 494/3 "شذذ".

وفي الاصطلاح: ما خالف القياس، قال البغدادي (ت 1093هـ): ((والشاذ: هو الذي على خلاف القياس، وإن كان كثيراً))[1]، وقسَّم ابن جني (ت 392هـ) السماع من حيث الاطراد والشذوذ إلى أربعة أقسام:

الأول: ما اطَّرد في الاستعمال والقياس معاً، وهذا هو غالب أساليب العربية وقواعد النحو، كرفع الفاعل، ونصب المفعول، وجرِّ الاسم إذا دخلتْ عليه حروف الجر، ونحو ذلك، وهذا حُجة بالإجماع؛ لأنه الغاية المطلوبة.

الثاني: ما اطرد في القياس دون الاستعمال، كالماضي من يذر ويدع، ووجه اطراد هذين المثالين في السماع دون القياس: أن المعروف قياساً في أساليب العرب أن يكون لكل فعل مضارع فعل ماضٍ، بيد أن العرب لم يستعملوا هذا القياس في بعض أفعال المضارع، نحو يذر ويدع، فلم يستعملوا ماضيهما: وذر وودع، استغناءً بـ"ترك"[2]، فكان ماضيهما –بذلك– مطرداً في القياس على بابه، شاذًّا أي: قليلاً في استعمال العرب[3].

ومن أمثلة ذلك –أيضاً–: ((مكان مُبْقِل))[4]، هذا هو القياس؛ لكن العرب أكثروا استعمال باقِل، فالأول مسموع على القلة[5]، ومنه كذلك استعمال الاسم الصريح مفعولاً لـ"عسى"، نحو قولهم: عسى زيدٌ قائماً أو قياماً، فهذا هو القياس، غير أن السماع ورد بحظره، والاقتصار على ترْك استعمال الاسم هنا، فيقولون: عسى زيدٌ أن يقوم[6]، ومنه قوله –تعالى–:

1– شرح شافية ابن الحاجب 4/4.

2– ينظر الأصول لابن السراج 57/1.

3– ورد الماضي "ودع" مخففاً في قراءة ابن عباس وغيره ((ما وَدَعَك ربك وما قلى))، سورة الضحى: 3، ينظر فتح القدير 457/5.

4– الخصائص 148/1.

5– ينظر المزهر 227/1.

6– الخصائص 148/1، المزهر 228/1.

﴿ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾[1].

ثم بيَّن ابن جني أن الواجب في هذا النوع هو الاقتداء بالعرب، وترْكُ ما تركوه من ذلك، مع مراعاة القياس في نظيره الذي لم يرد السماع على خلافه فقال: ((فإن كان الشيء شاذًّا في السماع مطرداً في القياس تحاميتَ ما تحامت العرب من ذلك، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله))[2].

الثالث: ما اطرد في الاستعمال دون القياس، نحو: استصوب الأمرَ، وأغْيَلَت المرأةُ، واستحْوَذ، واستْوق الجملُ، واستْيَست الشاة[3].

ووجه شذوذ هذه الأمثلة عن القياس: هو أن القياس الجاري في كلام العرب أنه إذا تحركت الواو أو الياء بعد صحيح ساكن في "أفْعَلَ" و"اسْتَفْعَلَ" نُقِلتْ حركتهما إلى الساكن قبلهما وتُقلَبان ألِفاً، فيقال في "أَقْوَمَ" و"اسْتَقْوَمَ": أَقَامَ واسْتَقَامَ[4].

وعن حكمه قال ابن جني (ت392هـ): ((واعلم أن الشيء إذا اطرد في الاستعمال وشذ عن القياس فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه؛ لكنه لا يُتخَذ أصلاً يقاس عليه غيره، ألا ترى أنك إذا سمعْتَ: استحْوذ واستصْوب أديتهما بحالهما ولم تتجاوز ما ورد به السمع فيهما إلى غيرهما؟))[5].

1- سورة المائدة: 52.
2- الخصائص 150/1.
3- الخصائص 149/1، وينظر المزهر 228/1، 229.
4- ينظر الممتع في التصريف 479/2، 480.
5- الخصائص 150/1.

الرابع: ما شذ في الاستعمال والقياس معاً، ونجده في صياغة اسم المفعول مما اعتلت عينه واواً أو ياءً، ومن ذلك تتميم "مَفْعُول" إذا كانت عينه واواً، مثل: ثوب مَصْوُون، وفَرَس مَقْوُود، ورَجُل مَعْوُود، فهذه الأمثلة وما ضارعها كلها شاذة قياساً واستعمالاً.

فأما شذوذها استعمالاً فلأن العرب استثقلت اجتماع واوين أولهما مضموم في كلمة واحدة[1].

وأما شذوذها قياساً فقد أوضحه ابن عصفور (ت663هـ) بأن القياس يقضي بمجيئه ((على وزن مفعول على قياس الصحيح، نحو: مَقْوُوْل ومَبْيُوع؛ فيُعَلُّ حملاً على فعله، فتُنقَل حركة العين إلى الساكن قبلُ، فيصير: مَبُيْوع ومَقُوْول، فيجتمع ساكنان (واو مفعول والعين)، فتُحذَف واو مَفْعُول، فيقال: مَقُول في ذوات الواو.

وأما مَبُيْوع فإنه إذا حُذِفتْ منه واو مَفْعُول قُلِبت الضمة التي قبل العين كسرة لتصح الياء، فتقول: مَبِيع))[2].

المطلب الثالث: "الضرورة الشعرية" عند النحاة

اصطلح جمهور النحاة على أنها: ما وقع في الشعر مما لا يجوز نظيره في النثر، سواء أكان للشاعر عنه مندوحة أم لا[3].

والمندوحة هي السَّعة والْمَخرَج، ففي اللسان: ((والمندوحة هي السَّعة والفسحة، وقالوا: لي عن هذا الأمر مندوحة، أي: مُتَّسَع))[4].

ومن أمثلتها ما وقع في قول الشاعر:

يَقُولُ الخَنَى وأبغض العُجْمِ ناطقاً ∴ إلى ربِّنا صوتُ الحمار اليُجدَّعُ.

1- ينظر الكتاب 348/4، الممتع ص454.

2- الممتع 454/2، وينظر الخصائص 150/1.

3- ينظر سيبويه والضرورة الشعرية ص31.

4- لسان العرب 161/6 "ندح".

((فيه ضرورة عند الجمهور، وهي إدخال "أل" الموصولة على صريح الفعل المضارع لمشابهته لاسم المفعول، وذلك لا يجوز عندهم في النثر؛ إذ هو شاذٌّ قبيح لا يجيء إلا في الضرورة))[1].

أي: أن الوزن الشعري قيَّد الشاعر وجعله يُدخِل "أل" على الفعل المضارع "يُجدَّع"، ولا يستقيم الوزن من دونها، فاضطر إلى ارتكاب هذه المخالفة حِفاظاً على استقامة الوزن.

ومثل الشعر في هذا الحكم فواصلُ القرآن الكريم والكلامُ المسجوع؛ فمن الفواصل القرآنية قول الله –تعالى–: ﴿ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ۝ ﴾[2]، وقوله –سبحانه–: ﴿ فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ۝ ﴾[3]، فجاءت الألف في آخر هاتين الآيتين الكريمتين لتتناسب و رؤوس الآي التي قبلها وبعدها.

ومن الكلام المسجوع قول النبي –ﷺ– لزائرات القبور في أول التشريع: ((اِرْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ لا مَأْجُورَاتٍ))[4]، والأصل في "مأزورات" هو "موزورات" من الوِزْر وهو الذنب، فأُبدِلت الواو همزة إتباعاً لـ"مأجورات" التي تُعَد الهمزة فيها أصلية، لأنها من "الأجر".

أما في غير هذين الضربين فلا يُسمح بارتكاب المخالفات النحوية –بخاصة– واللغوية –بعامة– بحجة الضرورة؛ لأن المتكلم غير مقيَّد بما يفرض عليه الوقوع في مثل هذه المخالفات[5].

فجمهور النحاة وغالبيتهم يذهبون إلى أن الضرورة ما وقع في الشعر مطلقاً، أي: سواء أكان للشاعر مندوحة عن الوقوع فيها –بأن يتفادى مخالفة القواعد والأحكام المعروفة لدى

1– سيبويه والضرورة الشعرية ص31، والبيت لذي الخرق الطهوي، ينظر الإنصاف 151/1.

2– سورة الأحزاب: 10.

3– نفسها: 67.

4– سنن ابن ماجة (باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز) 502/1، 503، (رقم 1578).

5– ينظر ضرائر الشعر لابن عصفور ص13، 14.

الجميع–، أم لم يكن في مقدوره إلا الوقوع فيها؛ ولتفصيل القول في مواقف النحويين من الضرورة الشعرية أقسِّمهم إلى ثلاث مجموعات هي:

1. القائلون بالإطلاق:

أ. سيبويه (ت 180 هـ):

جاء في باب "ما يحتمل الشعر" من (الكتاب) قوله: ((اعلم أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام من صرْف ما لا ينصرف، يشبهونه بما ينصرف من الأسماء))[1].

وقال في موضع آخر: ((وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً))[2].

فهو لم يقيد تجويزه باشتراط ألا يكون للشاعر عنه مندوحة ومخرج إلى الأصل، ومما استدل به على صحة ما ذهب إليه قول الشاعر:

كَمْ بِجُودٍ مُقْرِفٍ نَالَ العُلا ∴ وَكَرِيم بُخْلُه قد وَضَعهْ.

فقد أوضح أن الشاعر اختار في "مقرف" الجر، وهذا يعني الوقوع في الممنوع، وهو الفصْل بين المتضايفَيْنِ: "كم" الخبرية وتمييزها "مُقرِف"، على الرغم من سهولة الفرار من هذه المخالفة باللجوء إلى أحد الوجهَيْن الآخرَيْنِ، وعدَّه سيبويه من الضرورة[3].

ويظهر أن استعمال سيبويه لفظ "الاضطرار"، وإبرازه في كثير من الأحيان في صورة القيد لجواز الوقوع في المخالفة هو ما أوهم كثيرين أنه يشترط لذلك انعدام المندوحة والسعة[4]؛ ولكن الصحيح خلافه، وفي كتاب "سيبويه والضرورة الشعرية" عدة أدلة تؤيد ذلك، منها:

1. عبارته المذكورة في صدر هذا الحديث لم يشترط فيها انعدام المندوحة والسعة.

1- 26/1.

2- السابق 32/1.

3- ينظر سيبويه والضرورة الشعرية ص35-37، والبيت منسوب إلى أنس بن زنيم والدؤلي وعبد الله ابن كريز. ينظر شرح التسهيل 421/2، همع الهوامع 255/1، الإنصاف 303/1، كتاب المقتضب 61/3.

4- منهم أبو حيان (ت 745هـ)، ينظر باب الضرائر في كتابه ارتشاف الضرَب 2377/5.

2. يمكن إخراج كثير من الشواهد التي ذكرها في حديثه عن أنواع الضرورة من حيز الضرورة، دون أن يحدث انكسار في وزن البيت أو تغيير في معناه، ومن تلك الأبيات:

فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَعْتِبٍ ∴ ولا ذاكِرِ اللهَ إلا قليلا.

فإن إبقاء التنوين في "ذاكر" يؤدي إلى انكسار وزن البيت؛ لذا اضطر قائله إلى حذف هذا التنوين تخلصاً من التقاء الساكنين، ولكن ماذا لو أبدل بـ"ذاكر" هذه الفعل "يذكر"، هل ينكسر وزن البيت أو يتغير معناه؟ والجواب بالنفي قطعاً ... وهكذا بقية الشواهد[1].

3. قوله بالضرورة في الأمثال يدل على اتساعه في مفهوم الضرورة؛ إذ الأمثال نوع من التعبير النثري لا تتقيد بوزن ولا بقافية، أي: فيها مندوحة؛ وليست محلًّا للضرورة؛ ولكن جاز فيها ما جاز في الشعر لكثرة جريانها على الألسنة[2].

وذكر إبراهيم حسن إبراهيم: أن سيبويه عطف –أحياناً– لفظ "الاضطرار" على عبارة "ما يجوز في الشعر"، ولما كان العطف يقتضي المغايرة، فإن الضرورة عنده نوعان:

أحدهما: ما يجوز في الشعر دون النثر ولم يضطر إليه الشاعر؛ بل كان له عنه سعة ومندوحة.

والآخر: ما وقع فيه الشاعر بدافع الضيق والاضطرار، ولم يكن له عنه مندوحة.

ثم صرَّح بأنه لا يرى هذا الرأي؛ لأن سيبويه استعمل إحدى هاتين العبارتين مع بعض الشواهد، ثم استعمل العبارة الأخرى مع تلك الشواهد نفسها عندما أعاد ذكرها[3].

ب. ابن عصفور الإشبيلي (ت 669 هـ):

خصص للحديث عن الضرورة الشعرية كتاباً أطلق عليه اسم (ضرائر الشعر)، وفيه تعرف رأيه بوضوح تام لا لبس فيه، فها هو ذا يقول: ((اعلم أن الشعر –لَمَّا كان كلاماً موزوناً يُخرِجه

1– ينظر الكتاب 169/1، والبيت لأبي الأسْود الدؤلي، ينظر همع الهوامع 179/6.

2– ينظر الكتاب 67/1، 517/3، 114/4 وغيرها ... .

3– ينظر الكتاب 26/1، 32، سيبويه والضرورة الشعرية ص39–46.

الزيادة فيه والنقص منه عن صحة الوزن، ويُحيله عن طريق الشعر–، أجازت العرب فيه ما لا يجوز في الكلام، اضطروا إلى ذلك أو لم يضطروا إليه؛ لأنه موضع أُلِفَتْ فيه الضرائر.)).

ثم استدل على صحة كلامه بقول الشاعر:

كم بجود مقرفٍ نال العلا ∴ وكريمٍ بُخلُه قد وضَعهْ.

بجرِّ "مقرف"، وقال –موضحاً–: ((ألا ترى أنه فصل بين "كم" وما أُضيفت إليه بالمجرور؟، والفصل بينهما من قبيل ما يختص بجوازه الشعر، مع أنه لم يضطر إلى ذلك؛ إذ يزول عن الفصل بينهما برفع "مقرف" أو نصْبه))[1].

فهو يرى جواز خروج الشاعر عما عرفته عامة العرب من أحكام ولو لم يضطر إلى ذلك، بأن كان في استطاعته تفادي الخروج عن تلك الأحكام، وحجته هي أن الشعر ذاته يُبيح له هذا.

ج. البغدادي (ت 1093هـ):

أكَّد في عدة مواضع من كتابه خزانة الأدب موقفه المؤيِّد لرأي الجمهور، ومنها:

– قوله: ((والصحيح تفسيرها بما وقع في الشعر دون النثر، سواء كان عنه مندوحة أو لا))[2].

– وقوله: ((والصحيح أنها ما وقع في الشعر، سواء كان عنه مندوحة أم لا))[3].

– وقوله: ((والتحقيق عند المحققين أنها ما وقع في الشعر، سواء كان للشاعر عنه مندوحة أم لا))[4].

– وقوله: ((ومعناها ما وقع في الشعر، سواء كان عنه مندوحة أم لا))[5].

1– ضرائر الشعر لابن عصفور ص13، وسبق ذكر البيت وتخريجه في هذا البحث ص142.

2– 13/1.

3– 63/6.

4– 362/8.

5– 286/9.

– وقوله: ((وهي ما وقع في الشعر وإن كان عنه مندوحة، وهذا هو الصحيح في تفسير الضرورة))[1].

2. القائلون بالتقييد:

سأكتفي بالحديث عن أشهرهم وأبرزهم وهو:

ابن مالك (ت 672 هـ):

إنه يماثل ابنَ عصفور في وضوح الرأي، ولكنه هنا في تضييق مفهوم الضرورة وتقييده بانسداد كل الطرق أمام الشاعر لتفادي المخالفة النحوية واللغوية، بحيث لا يجد مناصاً من الوقوع فيها، معتمداً في ذلك على اشتقاق الضرورة من الضرر الذي هو النازل الذي لا يُدفع.

وقد ذكر الأبيات الآتية لتوضيح رأيه:

مَا أنتَ بالحَكَمِ التُرضَى حُكومتُه ∴ ولا الأصـيلِ ولا ذي الرأي والجدَلِ[2].

يَـقولُ الخَنا وأَبغَضُ العُجمِ ناطقاً ∴ إلى ربنا صوْت الحمـــار اليُجـدَّعُ[3].

ما كـاليَرُوحُ ويَغْدُو لاهِياً مَرِحـاً ∴ مشمـرّا يَسْتديم الحـــزمَ ذو رَشَدِ[4].

وليس اليُرَى للخِلِّ مثلَ الذي يُرَى خليلا[5] ∴ له الخِـلُّ أهلاً أن يُعَـــدَّ خليلا[5].

ثم قال: ((وعندي أن مثل هذا غير مخصوص بالضرورة؛ لتمكُّن قائل الأول أن يقول: ما أنت بالحكم المرضى حكومته، ولتمكن قائل الثاني من أن يقول: إلى ربنا صوت الحمار

1- 115/10.

2- يُنسَب إلى الفرزدق وليس في ديوانه، ينظر الدرر 157/1.

3- لذي الخرق الطهوي، ينظر الإنصاف 151/1.

4- لمجهول، ينظر همع الهوامع 294/1.

5- لمجهول، ينظر شرح التسهيل 201/1.

يُجدَّع، ولتمكن الثالث من أن يقول: ما مَن يروح، ولتمكن الرابع من أن يقول: وما مَن يُرَى. فإذ لم يفعلوا ذلك –مع استطاعته– ففي ذلك إشعار بالاختيار وعدم الاضطرار.

وأيضاً فمقتضى النظر وصْل الألف واللام –إذ هما من الموصولات الاسمية– بما توصَل به أخواتها من الجُمَل الاسمية والفعلية والظروف، فمنعوها ذلك حملاً على الْمُعَرِّفة؛ لأنها مثلها في اللفظ، وجعلوا صلتها ما هو جملة في المعنى ومفرد في اللفظ، صالح لدخول الْمُعَرِّفة عليه، وهو اسم الفاعل وشبهه من الصفات.

ثم كان في التزام ذلك إيهام أن الألف واللام مُعَرِّفة لا اسم موصول، فقصدوا التنصيص على مغايرة الْمُعَرِّفة، فأدخلوها على الفعل المشابه لاسم الفعل وهو المضارع، فلما كان حاملهم على ذلك هذا السبب، وفيه إبداء ما يحق إبداؤه، وكشْف ما لا يصلح خفاؤه، استحق أن يُجعل مما يُحكَم فيه بالاختيار، ولا يخص بالاضطرار؛ ولذلك لم يقِلَّ في أشعارهم كما قَلَّ الوصل بجملة من مبتدإ وخبر))[1].

فابن مالك –بناء على قوله–لم يخص هذه الأبيات وما شابهها بما لا مندوحة للشاعر عنه، أي: بالضرورة، وممن ردوا على ابن مالك فهْمه لمعنى الضرورة:

الشاطبي (ت 790 هـ) –شارح الألفية– الذي أتى في رده بأربعة أوجه هي:

((أحدها: إجماع النحاة على عدم اعتبار هذا النزع، وعلى إهماله في النظر القياسي جملة، ولو كان معتبَراً لنبَّهوا عليه.

الثاني: أن الضرورة عند النحاة ليس معناها أنه لا يمكن في الموضع غير ما ذُكِر؛ إذ ما من ضرورة إلا ويمكن أن يُعوَّض من لفظها غيره، ولا يُنكِر هذا إلا جاحد لضرورة العقل، وإنما معنى الضرورة أن الشاعر قد لا يخطر بباله إلا لفظة ما تضمنته ضرورة النطق به في ذلك الموضع إلى زيادة أو نقص أو غير ذلك، بحيث قد يتنبه غيره إلى أن يحتال في شيء يُزيل تلك الضرورة.

1– شرح التسهيل 202/1.

الثالث: أنه قد يكون للمعنى عبارتان أو أكثر، واحدة يلزم ضرورة إلا أنها مطابقة لمقتضى الحال، ولا شك أنهم في هذه الحالة يرجعون إلى الضرورة؛ لأن اعتناءهم بالمعاني أشد من اعتنائهم بالألفاظ، وإذا ظهر لنا من موضع أن ما لا ضرورة فيه يصلح هنالك، فمن أين يُعلم أنه مطابق لمقتضى الحال؟

الرابع: أن العرب قد تأبى الكلام القياسي لعارض زحاف، فتستطيب المزاحف دون غيره أو بالعكس، فتركب الضرورة لذلك))[1].

وردَّ عليه –أيضاً– أبو حيان (ت 745هـ) بأنه لم يفهم معنى قول النحويين، وخلص إلى القول: ((فعلى زعمه لا توجد ضرورة أصلاً؛ لأنه ما من ضرورة إلا ويمكن إزالتها ونظم تركيب آخر غير ذلك الترتيب، وإنما يعنون بالضرورة أن ذلك من تراكيبهم الواقعة في الشعر المختصة به، ولا يقع في كلامهم النثر، وإنما يستعملون ذلك في الشعر خاصة دون الكلام، ولا يعني النحويون بالضرورة أنه لا مندوحة عن النطق بهذا اللفظ، وإنما يَعْنون ما ذكرناه، وإلا كان لا يوجد ضرورة؛ لأنه ما من لفظ إلا ويمكن الشاعر أن يغيّرَه))[2].

وقال الألوسي (ت 1342 هـ) نفسه –بعد ذلك–: ((والعبد الفقير قد جرى في هذا الكتاب على ما جرى عليه الجمهور، فإنه الأنسب بمذاق العرب والتوسع عليهم بفن القريض، فإنهم محتاجون إليه في الغناء بمكارم أخلاقهم وطيب أعراقهم، وذكر أيامهم الصالحة وأوطانهم النازحة، وفرسانهم الأنجاد، وسمحائهم الأجواد؛ لتهتز أنفسهم إلى الكرم ويدلُّوا أبناءهم على حسن الشيم، مع كونه ديوان مآثرهم، وسجل مفاخرهم؛ فلذلك اختص الشعر بخصائص تمييزاً له من بين أنواع الكلام، وتسهيلاً لسلوك جادة النظام))[3].

وقال باحث معاصر:

1– خزانة الأدب 1/33–34.

2– الضرائر، الألوسي ص8.

3– السابق ص9.

((مما لا شك فيه أن مذهب ابن مالك ظاهر الفساد؛ لاعتماده على مجرد التفسير اللغوي البحت لمعنى الضرورة، دون مراعاة لطبيعة الشعر، ودون النظر إلى أن الشعر لغة العواطف والوجدان، ورُبَّ كلمة يراها الشاعر مفعمة بالمعاني التي تجيش في صدره، صادقة في التعبير عنها، مع ما في استعمالها من مخالفة لسنن الكلام وقواعد النحاة، ولا يرى ذلك في مرادفاتها مما يساير سنن الكلام وقواعد النحاة))[1].

3. المترددون بين الإطلاق والتقييد:

أبو سعيد السيرافي (ت 368 هـ):

هو من أشهرهم، وضع فيها كتاباً سماه ضرورة الشعر ضمنه رأيه فيها وذكر أنواعها، ومن مطالعة هذا الكتاب يتبيَّن أنه مضطرب في وضع صيغة ثابتة لمفهومها، فيذكر أن الضرورة هي ما يُستجاز في الشعر ولا يُستجاز في غيره من الكلام، فهو يقول: ((اعلم أن الشعر لَمَّا كان كلاماً موزوناً، تكون الزيادة فيه والنقص منه يُخرجه عن صحة الوزن، حتى يُحيله عن طريق الشعر المقصود مع صحة معناه، أُستُجيز فيه لتقويم وزنه من زيادة ونقصان وغير ذلك ما لا يُستجاز في الكلام مثله))[2].

ولكن ما يُستجاز له حدود، على الشاعر ألا يتجاوزها، وإلا لم يعد الشعر شعراً ولا الضرورة ضرورةً؛ لذا سارع السيرافي إلى رسم تلك الحدود بقوله: ((وليس في شيء من ذلك رفْع منصوب، ولا نصْب مخفوض، ولا لفظ يكون المتكلم فيه لاحناً، ومتى وُجِد هذا في شعر كان ساقطاً مطَّرَحاً، ولم يدخل في ضرورة الشعر))[3].

1- سيبويه والضرورة الشعرية، ص32، 33.

2- ضرورة الشعر، ص34.

3- السابق ص34.

وهذا يعني أن السيرافي يضيّق مفهوم الضرورة ولا يتوسَّع فيه، ولكنه لا يلبث حتى يغيّر موقفه رأساً على عقب، وذلك بإدخاله في الضرورة كل ما خالف الإعراب والمعنى.

فقد عرض شاهدين مختلفين، أشار في كلامه على أحدهما إلى وضوح المعنى بقوله: ((اعلم أن الشاعر قد يضطر حتى يضع الكلام في غير موضعه الذي ينبغي أن يوضع فيه، فيزيله عن قصده الذي لا يحسن في الكلام غيره ويعكس الإعراب، فيجعل الفاعل مفعولاً، والمفعول فاعلاً، وأكثر ذلك فيما لا يشكل معناه، فمن ذلك قول الأخطل:

أمَّا كُليبُ بْنُ يَرْبُوعٍ فليس لها ∴ عند المفاخرِ إيرادٌ ولا صَدَرُ

مثل القنافذِ هدَّاجون قد بلغَتْ ∴ نجرانُ أو بلغَتْ سوآتِهم هَجَرُ.

أراد: بلغَتْ نجرانَ سوآتُهم أو هجرَ، وذلك وجه الكلام؛ لأن السوآت تنتقل من مكان فتبلغ مكاناً آخر، والبُلدان لا ينتقلن، وإنما يُبلَغن ولا يَبلُغن))[1].

أي أن السبب في هذا الخروج على الحكم النحوي هو أن الشاعر مقيَّد بقافية رائيَّة مضمومة، فلا بد أن تكون قافية البيت الثاني راء مضمومة –أيضاً–، ولعل ما جرَّأه على هذه المخالفة وزيَّنها له هو وضوح المعنى.

وأما الشاهد الآخر وهو قول الشاعر:

مَهْمَا ليَ الليلة مَهْمَا ليَهْ ∴ أودَى بِنَعْلَيَّ وسِرْبَالِيَهْ.

فقد صرَّح السيرافي (ت 368 هـ) بأن التغيير الذي أحدثه الشاعر لم تتوقف عليه صحة معنى البيت ولا سلامة وزنه، غير أنه التمس له العذر في استقباحه تكرير لفظين فقال: ((و"مهما" لا تكون إلا في الشرط والجزاء، كقولك: مهما تفعلْ أفعلْ، وهذا الشاعر لم يرد ذلك، وإنما أراد: ماليَ الليلة؟، مستفهماً، ثم زاد "ما" الأخرى، كما تُزاد صلة في مواضع، وكره

1– ضرورة الشعر ص173، 174، وينظر شرح ديوان الأخطل ص178.

اجتماع اللفظين فقلبَ من الألف الأولى هاءً، ولو لم يقلب لم ينكسر البيت ولم يفسد، ولكنه استقبح تكرير اللفظين، ففعل فيه ما يفعله في غير الضرورة، لتَشارُكِهما في القبح عنده))[1].

1- ضرورة الشعر ص170، والبيت لجاهلي اسمه عمرو بن ملقط الطائي، ينظر خزانة الأدب 18/9.

المطلب الرابع: رأيي في المصطلَح.

مما سبق تبيَّن أن للنحاة رأيَيْنِ متباينَيْنِ في المعنى الاصطلاحي للضرورة، يقوم أحدهما على توسيع مجاله بحيث يشمل كل ما يقع في الشعر، بغضِّ النظر عما إذا كان للشاعر عنه مندوحة ومَخرَج أو لم يكن، وقد تبنى هذا الرأيَ جمهورُ النحاة –كما مر–.

وحجتهم في ذلك أن للشعر وضعاً خاصًّا يختلف عن النثر، ليس من حيث الوزن والقافية فحسب؛ بل –أيضاً– من حيث ما في الشعر من مشاعر وأحاسيس وصور وأخيلة، أي: بهدف استقامة الوزن والقافية واختيار الألفاظ ذات الرنين الموسيقي والجمال الفني، فهي بذلك ((أثر إيجابي للعلاقة الحية بين العمل الأدبي والتراث، وفيها يظهر التعامل الذكي والتناول الخلاق لمكنونات التراث الباطنة))[1].

وهذا ابن الأثير (ت 637 هـ) يقول على لسان البيانيين –وهو منهم–: ((ونحن في استعمال ما نستعمله من الألفاظ واقفون مع الحسن لا مع الجواز، وهذا كله يرجع إلى حاكم الذوق السليم، فإن صاحب هذه الصناعة يصرِّف الألفاظ بضروب التصريف، فما عذب في فمه منها استعمله، وما لفظه فمُه تركَه))[2].

وقد اختصر بعض الباحثين المسألة بالقول: ((للشعر لغته ومنطقه، ولا يحق أن نحكِّم فيهما مقاييسَ اللغةِ التقليديةَ ولا المنطقَ المجردَ، وإنما يحتاج الأمر بعدهما أو بالإضافة إليهما إلى الذوق وإلى مقاييس الفن وعلم الجمال))[3].

أي أنهم غلَّبوا الشاعرية على اللغة، فنظروا إلى ما يطلبه الشعر من وزن وقافية وألفاظ معبِّرة عن شعور الشاعر ورؤيته للموضوع، أكثر من نظرتهم إلى معايير اللغة والنحو وضوابطهما، فحكموا بأن كل ما وقع فيه الشاعر من مخالفات للأحكام إنما هو من قبيل الضرورة، فجوَّزوه له ورخَّصوا له فيه.

1– الضرورة الشعرية، من المقدمة.

2– المثل السائر 287/1.

3– ضرائر الشعر للقيرواني، من تقديم المحققَيْنِ.

وأما الرأي الآخر فيضيّق مجال الضرورة جدًّا، بحيث لا يقع الشاعر فيها إلا إذا عدِم كل وسيلة لتلافيها، فإذا ما كان بإمكانه الفِرار منها لم يجز له إتيانها، وإذا ما وقع فيها لم يُسلَك عمله في الضرورة، وكان في مقدمة القائلين بهذا الرأي ابن مالك، ورأَيْنا ما عرضه من أمثلة لما قيل إنه ضرورة، وما هو عنده بضرورة؛ لإمكانية اختيار الشاعر ألفاظاً أخرى لا توقعه فيها.

وابن مالك (ت 672 هـ) ومن رأى رأيه غلَّبوا –من جانبهم– اللغة على الشاعرية، فأحكموا تطبيق المعنى اللغوي على المعنى الاصطلاحي، ويقضي المعنى الاصطلاحي بردِّ الاضطرار إلى أصله وهو الضرر، و في اللسان: ((وأصله من الضرر، وهو الضيق))[1].

ويقوّي موقفَهم المعنى الشرعيُّ للضرورة، فقد أكَّد الفقهاء أن الضرورة لديهم تعني الترخيص بأكل المحرَّم أو شربه لمن وقع في حرج شديد بأن خشي على حياته الهلاك، ولكن إذا تناول شيئاً من ذلك وجب أن يكون في أضيق الحدود، بحيث يحفظ عليه حياته ولا يزيد على ذلك، مستدلين بمثل قوله –تعالى–: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ ﴾[2].

جاء في تفسير الآية الكريمة: ((والمضطر هو الذي ألجأته الضرورة، أي: الحاجة، أي: اضطر إلى أكل شيء من هذه المحرَّمات ... فعُلِم أن نفي الإثم عن المضطر فيما يتناوله من هذه المحرَّمات منوط بحالة الاضطرار، فإذا تناول ما أزال به الضرورة فقد عاد التحريم كما كان، فالجائع يأكل من هاته المحرَّمات إن لم يجد غيرها أكلاً يُغنيه عن الجوع))[3].

والمتأمل يجد تشابهاً كبيراً بين الضرورتين: الشرعية والشعرية وفقاً لهذا الفهم، ومن مظاهر هذا التشابه ما ذكره الألوسي (ت 1342هـ) من مسائل في الضرورة الشعرية ((يتوقف عليها

1– 155/6 "ضرر".

2– سورة البقرة: 173.

3– تفسير التحرير والتنوير 120/2، 121.

معرفة هذا الفن))، وهي خمس عشرة مسألة موافقة في أكثرها لما ذكره الفقهاء والمفسرون عن الضرورة الشرعية كما مر –قبل قليل–[1].

والخلاصة أننا أمام أحد خيارين لا ثالث لهما: إما فَهْم الجمهور "الإطلاق"، وإما فَهْم الأقلية "التقييد".

فإذا ما اخترنا قول الأقلية كان المصطلح منطبقاً تماماً على مدلوله؛ لأنه موافق لمعناه اللغوي –من جهة–، ولمعناه الشرعي –من جهة أخرى–.

وأما إذا اخترنا قول الجمهور –وهو ما أرجّحه؛ لأنه يناسب معاني الشعر وأغراضه– فعلينا أن نتخلَّى عن هذا المصطلح بهذا اللفظ؛ لأن اللفظ والمعنى متضادان –كما رأينا بوضوح تام–، إذ لا يتأتى أن يُسمَّى الشيء "ضرورة" و مدلوله مطلق غير مقيَّد –كما يرى الجمهور، وأرى أن يُستبدل به مصطلح جديد هو "الرخصة الشعرية"، وهو يعني كون المتكلم يَقرِض الشعر، فيكفي أن يكون شاعراً ليُرخَّص له في المخالفات اللغوية والنحوية ما لا يرخَّص لغيره – وهو الناثر–، ثم لا نبحث بعد ذلك فيما إذا كان بإمكانه أن يقول غير ما قال أو لم يكن؛ بل لا نفكر في هذا الأمر أصلاً.

وبذلك أرجو أن أكون قد احترمتُ رأي كلٍّ من الطرفين، بأن أكَّدت صحة فَهْم الأقلية لدلالة "الضرورة"، ولكنْ لَمَّا كان المصطلح غير ملائم لهذه المسألة دعوتُ إلى تركه، وأيَّدت رأي الجمهور المتفقَ مع الشعر وظلاله، وأتيتُ بمصطلح جديد أراه مناسباً.

وأخيراً،، آمل أن يَجمع الأَخذ بهذا المصطلح البديل كلمة العلماء من نحويين ولغويين وبيانيين وشعراء وأدباء في هذه المسألة، و أن يُخرِجها من قائمة المسائل الخلافية.

1– ينظر مقدمة كتابه الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم، مصحف المدينة.

1- الأصول في النحو، لابن السراج، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 2، 1407هـ-1987م.

2- الإنصاف في مسائل الخلاف، للأنباري، ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، (د. ط، ت).

3- تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، المطبعة الخيرية، القاهرة، ط: 1، 1306هـ.

4- التعريفات، للجرجاني، مكتبة لبنان، بيروت، 1969م، (د. ط).

5- تفسير التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، 1984م. (د. ط).

6- تهذيب اللغة، للأزهري، حققه مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، راجعه: علي مُحَمَّد البجاوي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، (د. ط، ت).

7- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: 3، 1939م.

8- الخصائص، لابن جني، تحقيق: الشربيني شريدة، دار الحديث، القاهرة، 1428هـ-2007م، (د. ط).

9- الدرر اللوامع على شواهد شرح همع الهوامع، للشنقيطي، مطبعة كردستان. (د. ط، ت).

10- ديوان الفرزدق، دار بيروت للطباعة والنشر، 1980م، (د. ط).

11- سنن ابن ماجة، صححه مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (د. ط، ت).

12- سيبويه والضرورة الشعرية، لإبراهيم حسن، مطبعة حسان، القاهرة، ط: 1، 1983م.

13- شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومُحَمَّد بدوي المختون، دار هجر للطباعة، ط: 1، 1990م.

14- شرح ديوان الأخطل، صنَّفه وكتب مقدماته وشرح معانيه وأعدَّ فهارسه إيليَّا سليم الحاوي، دار الثقافة، بيروت، ط: 2، 1979م.

15- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 2، 1979م.

16- ضرائر الشعر، لابن عصفور، تحقيق: السيد إبراهيم مُحَمَّد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (د. ط، ت).

17- ضرائر الشعر، أو كتاب ما يجوز للشاعر في الضرورة، للقيرواني، تحقيق: د. مُحَمَّد زغلول سلام و د. مُحَمَّد مصطفى هدارة، نشر: منشأة المعارف بالإسكندرية، (د. ط، ت).

18- الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر، للألوسي، مكتبة دار البيان، بغداد، دار صعب، بيروت، (د. ط، ت).

19- الضرورة الشعرية "دراسة أسلوبية"، السيد إبراهيم مُحَمَّد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط: 2، 1401هـ-1981م.

20- ضرورة الشعر، لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: د. رمضان عبد التواب، دار النهضة العربية، بيروت، 1985م، (د. ط).

21- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1403هـ-1983م، (د. ط).

22- الفهرست، لابن النديم، ضبطه وشرحه: د. يوسف علي طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، 1422هـ-2002م.

23- الكافي (معجم عربي حديث)، لمحمد الباشا، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ط1، 1412هـ-1992م.

24- الكتاب، لسيبويه، تحقيق وشرح: عبد السلام مُحَمَّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: 3، 1988م.

25- كتاب جمهرة اللغة، لابن دريد، حققه وقدَّم له: د. رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 1، 1987م.

26- كتاب المقتضب، للمبرد، تحقيق: مُحَمَّد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ط: 2، 1399هـ-1979م.

27- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ-1992م، (د. ط).

28- لسان العرب، لابن منظور، طبعة مصورة عن طبعة بولاق، الدار المصرية للتأليف والترجمة، (د. ط، ت).

29- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لابن الأثير، تحقيق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة البابي الحلبي، 1358هـ-1939م، (د. ط).

30- محيط المحيط، قاموس مطوَّل للغة العربية، للبستاني، مكتبة لبنان، بيروت، 1977م، (د. ط)

31- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، للسيوطي، شرَحه وضبَطه وصحَّحه وعنْون موضوعاته وعلَّق حواشيَه: مُحَمَّد أحمد جاد المولى وآخران، منشورات المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، 1408هـ-1987م، (د. ط).

32- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1414هـ-1993م.

33- معجم متن اللغة، لأحمد رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1378هـ-1959م، (د. ط).

34- المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية، القاهرة، قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى وآخرون، أشرف على طبعه: عبد السلام هارون، المكتبة العلمية، طهران، (د. ط، ت).

35- الممتع في التصريف، لابن عصفور، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط: 3، 1398هـ-1978م.

36- الهادي إلى لغة العرب، قاموس عربي-عربي، لحسن سعيد الكرمي، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط: 1، 1992م.

37- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للسيوطي، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت، 1400هـ-1980م، (د. ط).